والرضا بالفعل لا يكون رضا عن الفاعل وهو قول القاضي قالوا ومتى علق بالفاعل
افاد مدحا وتعظيما واذا علق بالفعل افاد وقوعه على الوجه الذي اراده
والدليل على صحة ما قاله ابو هاشم وجوه منها انه تعالى راض بما يوجد من الكفار
من الطاعات والاحسان والايمان كان ساخطا عليهم غير راض عنهم
ومنها انه تعالى راض على الانبيا وان وجد منهم الصغاير ولا يرضاها بل يسخطها
ومنها ان الواحد منا يصح ان يوصف بانه راض ببعض فعل زيد ساخطا لبعضه
ولو كان حكمهما واحدا لما صح ذلك مسـئلة اذا كان عالما بالسبب غير عالم
بالمسبب جاز ان يريد السبب دون المسبب بالاتفاق فاما اذا علم ان السبب
يولد المسبب فقال ابو علي لا بد اذا اراد السبب ان يريد المسبب وقال ابو هاشم
اذا كان غرضه مقصورا على السبب جاز ان لا يريد المسبب بل ربما يكون
ارادته عبثا لنا في ذلك وجوه منها انا نعلم ان الفصاد يعلم انه يتولد عن قصده
الالم ومع ذلك لا يريده لان غرضه مقصور على السبب وقد يستقف عن الغير
الثواب ولا يريد الالم المتولد منه وهو الذي يجده كل احد من نفسه فلا
يجوز ان يقع فيه خلاف ومنها ان ما يقع عن السبب معلوم انه لا يقف على اختياره
لانه اذا احتمله المحل ولا مانع وجب وقوعه اراده او لم يرده وان لم يحتمله
او كان هناك مانع لا يقع اراده او لم يرده وليس كذلك المبتدا لانه
يقف على اختياره فاذا ثبت ذلك فلا بد ان يريد المبتدا والمتولد ان كان
له فيه غرض صح ان يريده ولو لم يكن له فيه غرض صح ان لا يريده واحتج
ابو علي بانه اوجده وهو عالم به ولهذا اريد السبب والمبتدا وهو قائم
في المسبب ولانه لو جاز ان يريد احدهما دون الاخر وحالهما ما ذكرنا جاز

ان يحدث الامرين وهو يريد احدهما دون الاخر ولانه لو جاز ذلك
لجاز ان يريد المسبب ولا يريد السبب ولانه لو جاز ان لا يريد المسبب
جاز ان يكرهه والجواب عن الاول انا بينا الفرق بين المبتدا
والمتولد وهو جواب عن الثاني لان في كل واحد غرضا صحيحا
وعن الثالث انه اذا كان السبب هو الذي يولد المسبب فلا بد ان يريده
وان تصور في موضع تعلق الغرض بالمسبب دون السبب جاز ان
لا يريده كالطبيب اذا اراد مداواة المريض لعله ولا يريد العلة فاما
كراهة المسبب فانه ينظر ان كان لا بد ان يوجد مع السبب فلا يجوز
ان يكرهه لان ذلك يودي الى ان يكون كارها للموجود في فعله وان
كان ذلك مما يتاخر جاز ان يكرهه لانه خرج من كونه مقدورا له فهو
كفعل الغير وعلى هذا بنى من رمى مسلما ثم اراد ان يتوب فانه يكره
الاصابة به مسـئلة قال ابو علي المسبب يعتبر قبحه وحسنه بالسبب
وان كان السبب قبيحا فالمسبب كذلك ولو كان حسنا فالمسبب كذلك
ولا يجوز ان يولد الحسن القبيح ولا القبيح الحسن وقال ابو هاشم يعتبر
المسبب بنفسه ولا يعتبر بسببه فيجوز ان يكون السبب قبيحا والمسبب
حسنا والسبب حسنا والمسبب قبيحا مثاله من رمى مسلما ظانا انه
كافر او رمى كافرا فاصاب مسلما قال ابو علي في الاول انه قبيح وفي
الثاني انه حسن وعند ابي هاشم في الاول السبب قبيح والمسبب
حسن وفي الثاني السبب حسن والمسبب قبيح فاما اذا رمى مسلما
وعلم او ظن انه يصيبه فالسبب والمسبب قبيحان فاذا رمى كافرا

Copyright © King Saud University